

Distr.
GENERAL

A/RES/48/14
11 November 1993

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ١٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/48/L.13 و Corr.1 و Add.1)]

١٤/٤٨ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية

إن الجمعية العامة،

وقد تلقت تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى الجمعية العامة لعام ١٩٩٢^(١)،

وإذ تحيط علماً ببيان المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣^(٢)، الذي قدم فيه المدير العام معلومات إضافية بشأن التطورات الرئيسية في أنشطة الوكالة خلال عام ١٩٩٣،

وإذ تدرك أهمية عمل الوكالة في مجال التشجيع على مواءمة استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، على النحو المتوخى في النظام الأساسي للوكالة،

وإذ تدرك أيضاً ما للبلدان النامية من احتياجات خاصة للحصول على المساعدة التقنية من الوكالة بهدف الاستفادة بصورة فعالة من استخدام التكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية وكذلك من مساهمة الطاقة النووية في تنميتها الاقتصادية،

وإذ تعي أهمية عمل الوكالة في تنفيذ ما يتعلق بالضمانات من أحكام معاهدة عدم انتشار الأسلحة

(١) الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التقرير السنوي لعام ١٩٩٢ (النمسا، تموز/يوليه ١٩٩٣) (GC(XXXVII)/1060)؛ أُحيل إلى أعضاء الجمعية العامة بمذكرة من الأمين العام (A/48/341).

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الجلسات العامة، الجلسة ٤٥ (A/48/PV.45) .
../..

النووية^(٣)، وغيرها من المعاهدات والاتفاقيات والاتفاقات الدولية المراد بها تحقيق أهداف مماثلة، وكذلك في العمل، قدر امكانها، على ضمان عدم استعمال المساعدة التي تقدمها الوكالة أو التي تقدم بناء على طلبها أو تحت اشرافها أو مراقبتها استعمالا يدعم أي غرض عسكري، كما جاء في المادة الثانية من نظامها الأساسي،

واذ تدرك كذلك أهمية أعمال الوكالة في مجالات الطاقة النووية، واستخدامات الأساليب والتقنيات النووية، والسلامة النووية، والحماية من الإشعاع، وتصريف النفايات الإشعاعية، بما في ذلك أعمالها الموجهة نحو مساعدة البلدان النامية في جميع هذه الميادين،

واذ تؤكد مرة أخرى الحاجة الى مراعاة أعلى معايير السلامة في تصميم وتشغيل المحطات النووية من أجل التقليل الى أدنى حد من الأخطار التي تهدد الحياة والصحة والبيئة،

واذ تلاحظ ما أصدرته الوكالة من بيانات وما اتخذته من اجراءات بشأن عدم وفاء العراق بالتزاماته المتعلقة بعدم الانتشار،

واذ تحيط علما بقرارات مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية GOV/2636 المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٣، و GOV/2639 المؤرخ ١٨ آذار/مارس ١٩٩٣، و GOV/2645 المؤرخ ١ نيسان/ابريل ١٩٩٣، و GOV/2692 المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، بشأن تنفيذ الاتفاق المبرم بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من أجل تطبيق الضمانات فيما يتعلق بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وكذلك قرار مجلس الأمن ٨٢٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١١ أيار/مايو ١٩٩٣، واذ تعرب عن شديد قلقها لأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد امتنعت عن الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالضمانات ووسعت مؤخرا نطاق عدم الامتثال،

واذ تضع في اعتبارها القرارات GC(XXXVII)/RES/614 بشأن التدابير الرامية الى حل مسائل تصريف النفايات الإشعاعية الدولية، و GC(XXXVII)/RES/615 بشأن تعزيز السلامة النووية عن طريق الابرام المبكر لاتفاقية للسلامة النووية، و GC(XXXVII)/RES/616 بشأن الاستخدام العملي لتشجيع الأغذية في البلدان النامية، و GC(XXXVII)/RES/617 بشأن وضع خطة لانتاج مياه الشرب بتكلفة اقتصادية، و GC(XXXVII)/RES/618 بشأن تعزيز الأنشطة الرئيسية للوكالة، و GC(XXXVII)/RES/619 بشأن تعزيز فعالية نظام الضمانات وتحسين كفاءته، و GC(XXXVII)/RES/624 بشأن تنفيذ الاتفاق المبرم بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من أجل تطبيق الضمانات فيما يتعلق بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، و GC(XXXVII)/RES/625 بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا، و GC(XXXVII)/RES/626 بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، العدد ١٠٤٨٥.

(١٩٩١) المتصلة بالعراق، و GC(XXXVII)/RES/627 بشأن تطبيق ضمانات الوكالة في الشرق الأوسط، التي اتخذها المؤتمر العام للوكالة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في دورته العادية السابعة والثلاثين،

- ١ - تحيط علماً بتقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية^(١)؛
- ٢ - تؤكد ثقتها في دور الوكالة في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية؛
- ٣ - ترحب بإعادة تعيين السيد هانز بليكس مديراً عاماً للوكالة؛
- ٤ - تحث جميع الدول على العمل جاهدة من أجل توفير التعاون الدولي الفعال والمنسجم في الاضطلاع بأعمال الوكالة، وفقاً لنظامها الأساسي؛ وفي تشجيع استخدام الطاقة النووية وتطبيق التدابير اللازمة لزيادة تعزيز سلامة المنشآت النووية والتقليل إلى أدنى حد من الأخطار التي تهدد الحياة والصحة والبيئة؛ وفي تعزيز ما يقدم إلى البلدان النامية من مساعدة تقنية وتعاون تقني؛ وفي تأمين فعالية نظم ضمانات الوكالة وكفاءتها؛
- ٥ - ترحب بالمقررات التي اتخذتها الوكالة لتعزيز نظام الضمانات؛
- ٦ - ترحب أيضاً بالمقررات التي اتخذتها الوكالة لتعزيز ما تقدمه من مساعدة تقنية وما تضطلع به من أنشطة تعاونية؛
- ٧ - تشثني على المدير العام وعلى أمانة الوكالة لما يبذلانه من جهود نزيهة لتنفيذ اتفاق الضمانات الذي لا يزال سارياً بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التعاون مع الوكالة على الفور في تنفيذ اتفاق الضمانات تنفيذاً تاماً؛
- ٨ - تشثني أيضاً على المدير العام للوكالة ومعاونيه لما بذلوه من جهود مضيئة في تنفيذ قرارات مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١، و ٧٠٧ (١٩٩١) المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ١٩٩١، و ٧١٥ (١٩٩١) المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، وتؤيد جهوده الرامية إلى إرساء التدابير اللازمة لتنفيذ خطة العمل المتعلقة بالرصد المستمر المقبل، وفقاً لقرار مجلس الأمن ٧١٥ (١٩٩١)؛
- ٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيل إلى المدير العام للوكالة ما يتصل بأنشطة الوكالة من وثائق الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة.

الجلسة العامة ٤٦

١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣